

**الأمر التنفيذي 49-2020**  
**إنشاء مركز التحليل المشترك بالولاية ومسؤوليته في حماية البنية التحتية الضرورية**  
**والموارد الأساسية**

حيث يظل التبادل الفوري للمعلومات بين الجهات المحلية والمركزية بالولاية والفيدرالية والشركاء من القطاع الخاص أحد أكبر التحديات التي تؤثر على الأمن الوطني،

وحيث تشكل التهديدات الإلكترونية خطراً على سكان إلينوي شخصياً ومهنيًا ومالياً وتهدد الأمن والاقتصاد في الولاية،

وحيث تعتمد قطاعات البنية التحتية الضرورية والموارد الأساسية اعتماداً كبيراً على تكنولوجيا المعلومات للتحكم في الأنظمة المعقدة مثل خطوط إمدادات المرافق العامة الرئيسية والرعاية الصحية والاتصالات والنقل والخدمات المالية والأنشطة الصناعية والتعليم والبحث والسلامة العامة،

وحيث إن حماية البنى التحتية الضرورية والموارد الأساسية تتجاوز قدرات أي جهة بمفردها وتتطلب نهجاً تفاعلياً،

وحيث تتطلب سلطات وأدوار ومسؤوليات الجهات المعنية بالبنية التحتية والموارد الأساسية شراكة تعاونية بين القطاعين العام والخاص تشجع توحيد الجهود،

وحيث إنه في قانون إصلاح الاستخبارات ومكافحة الإرهاب لعام 2004 (Intelligence Reform and Terrorism Prevention Act of 2004) يوجه رئيس الولايات المتحدة والكونجرس بتهيئة بيئة لمشاركة المعلومات داخل الحكومة الفيدرالية وبين الجهات الفيدرالية والمركزية بالولايات والمحلية والقطاع الخاص لتسهيل تبادل معلومات الأمن الوطني ومعلومات الإرهاب ومعلومات جهات إنفاذ القانون المتعلقة بالإرهاب،

وحيث قدم رئيس الولايات المتحدة في نوفمبر/تشرين الثاني 2006 للكونجرس عبر مكتب مدير الاستخبارات الوطنية خطة تنفيذية لإنشاء بيئة لمشاركة المعلومات كانت جزءاً من الدعوات لإنشاء شبكة متكاملة لمراكز الدمج في الولايات والمناطق الحضرية الكبرى،

وحيث يجوز لإدارة الشؤون العسكرية التي تشرف عليها هيئة الأمن الوطني ويدعمها مكتب الحرس الوطني أن تعمل كآلية يمكن للجهات المعنية بالولايات أن تقيم معها الشراكات وتسهل معها تنسيق تشارك المعلومات وتتمكن من التخطيط والاستعداد لحماية البنية التحتية بصورة مشتركة والذين يتم دمج جهودهم في استراتيجية فيدرالية شاملة لمواجهة مسائل الأمن الوطني،

وحيث إنه من أهم سياسات ولاية إلينوي الاستعداد للكوارث ومنعها بقدر الإمكان والتي تشمل دون أن تقتصر على الكوارث الناجمة عن الأسباب التكنولوجية، وذلك للحفاظ على أرواح وممتلكات شعب الولاية،

وحيث إنه وفي سبيل حماية أمن واقتصاد الولاية، فإنه من الضروري أن تبذل حكومة الولاية الجهود المشتركة بين الجهات المعنية من الحكومة والقطاع الخاص والجيش والجهات البحثية والأكاديمية لتعزيز الأمن الإلكتروني في الولاية،

بناءً عليه، أمرت أنا جيه بي بريتزكر حاكم إلينوي بمقتضى السلطة التنفيذية المخولة لي بموجب المادة الخامسة من دستور ولاية إلينوي (Article V of the Constitution of the State of Illinois) بما يلي:

**1: إنشاء مركز التحليل المشترك في إلينوي**

يتم إنشاء مركز تحليل مشترك في إلينوي. يتم تشكيل مركز التحليل المشترك بإلينوي وإدارته على النحو المنصوص عليه في قانون الولاية والقانون الفيدرالي. بموجب السلطة الممنوحة من الحكومة الفيدرالية في (CFR Subpart A 32)، يتم إنشاء مركز التحليل المشترك في منشأة معلوماتية حساسة منفصلة الوحدات (SCIF) بحيث يسمح للمركز بالتعرف على المعلومات المصنفة كمعلومات تهديد الأمن المتعلقة بولاية إلينوي والحصول على أفضل المعلومات المتوفرة للتنبؤ بالتهديدات التي تواجه سكان الولاية ومنعها والتعامل معها.

**أ: مهام مركز التحليل المشترك في إلينوي**

تتمثل مهمة مركز التحليل المشترك بإلينوي في حماية المواطنين والممتلكات في إلينوي من خلال توفير شبكة تبادل للمعلومات متعددة التخصصات مهمتها جمع وتحليل ونشر التحليلات والمعلومات الإلكترونية للجهات المعنية العامة والخاصة في الوقت المناسب وبما يتوافق مع حقوق خصوصية مواطني ولايتنا.

## ب: إدارة مركز التحليل المشترك في إينوي بواسطة مجلس الرقابة

يتولى إدارة مركز التحليل المشترك في إينوي مجلس الرقابة على المركز ("المجلس"). ويتشكل المجلس من مستشار الأمن الوطني في إينوي والقائد العسكري العام في إينوي ومدير شرطة ولاية إينوي. يرأس المجلس مستشار الأمن الوطني ولكل عضو بمن فيهم رئيس المجلس صوت متساو في جميع المسائل المطروحة أمام المجلس. ويجب أن يعتمد المجلس السياسات والإجراءات والقواعد واللوائح المتعلقة بأعمال مركز التحليل المشترك.

### 2: شرط الاستثناء

لا يفسر أي نص في هذا الأمر التنفيذي على أنه يتعارض مع أي قانون أو لائحة فيدرالية أو خاصة بالولاية. لا يغير أي نص في هذا الأمر التنفيذي أو يؤثر على السلطات القانونية القائمة لأي هيئة من هيئات الولاية أو يفسر على أنه إعادة تكليف أو إعادة هيكلة لأي جهة.

### 3: الأوامر التنفيذية السابقة

يحل هذا الأمر التنفيذي محل أي نص مخالف من أي أمر تنفيذي سابق آخر.

### 4: استقلالية النصوص

إذا صدر قرار ببطلان أي حكم من أحكام هذا الأمر التنفيذي من أي محكمة ذات اختصاص فلا يؤثر هذا البطلان على النفاذ والسريان الكاملين لبقية الأحكام. فأحكام هذا الأمر التنفيذي أحكام مستقلة.

### 5: تاريخ النفاذ

يعمل بهذا الأمر التنفيذي فور إيداعه لدى سكرتير الولاية.

---

جيه بي بريتر، الحاكم

صادر عن الحاكم بتاريخ: 24 يوليو/تموز، 2020  
مقدم لدى سكرتير الولاية بتاريخ: 24 يوليو/تموز، 2020